



باسم صاحب السمو أمير دولة الكويت

نموذج: ٣/١٦٩

الشيخ نواف الأحمد الصباح

المحكمة الكلية

الدائرة:

بالجلسة المنعقدة علناً بالمحكمة الكلية في يوم:

برئاسة الأستاذ: محمد ناصر النويبي رئيس الدائرة

وحضور السيد: د/ أمين سليمان أمين السر

صدر الحكم الآتي

في القضية رقم:

الرقم الآلي للدعوى:

المرفوعة من:

ضد:

٧ - مدير إدارة التسجيل العقاري والتوثيق - بصفته.

الأسباب

بعد الإطلاع على الأوراق وسماع المرافعة: ...

تحصل الواقع - حسبما يبين من مطالعة سائر الأوراق - في أن المدعى

تحصل على الحكم النهائي الصادر في الدعوى رقم تجاري مدنى

كلي حكمة/ ١٠ بجلسة ٢٠١٩/٣/٧ القاضي منطوقه ببيع العقارات محل الدعوى

بالمزاد العلنى، وإحاله الدعوى لدائرة البيوع الماثلة للمضي في إجراءات البيع. ومن

ثم فقدت أحيلت الدعوى لهذه المحكمة وقيدت برقمها الثابت مصدر الحكم.

X

٤٦

وحيث إن المحكمة ب الهيئة مغایرة تداولت الدعوى على النحو الثابت تفصيلاً
بمحاضرها، وبجلسة ٢٠١٩/٤/٣، أثبتت المحكمة الإجراءات الآتية:

بجلسة ٢٠١٩/٤/٣ حضر السيد الأستاذ/ فيصل الرشيدى. رئيس الدائرة.

وحضور السيد/ أحمد عبداللطيف يوسف. أمين سر الجلسات

بالنداء: حضر أ/ عبدالمحسن الصانع عن أ/ يعقوب الصانع عن المدعي
وطلب أجالاً للإعلان عن البيع والنشر.

لذلك

لجلسة ٢٠١٩/٩/١٥ للإعلان بالإحالة وإرفاق شهادة وتصرفات وأوصاف
وصرحت باستخراجهما.

وبجلسة ٢٠١٩/٩/١٥ حضر السيد الأستاذ/ فهد نايف المطيري رئيس الدائرة.

وحضور السيد/ أحمد عبداللطيف يوسف.
رئيس الدائرة.

بالنداء: حضر أ/ عدنان أبل عن أ/ يعقوب الصانع عن المدعي وقدم
حافظة مستندات وطلب أجل لتقديم باقي المستندات وحضر أ/ عبدالله الفهد عن
وزارة العدل.

لذلك

لجلسة ٢٠١٩/١٠/١٦ للقرار السابق.

وبجلسة ٢٠١٩/١٠/١٦ حضر السيد الأستاذ/ سالم بدر الزبيدي. رئيس الدائرة

وحضور السيد/ رضا محمد الغمام.
أمين السر.

تابع الحكم في القضية:

٦٢

بالندا: حضر أ/ جاسم المحسن والمدعي وقدم حافظة وحضر أ/ خالد الكندي عن المدعي عليهم جميعاً وقدم حافظة.

لذلك

جلسة ٢٠١٩/١٢/١١ لتقديم شهادة بالتصرفات العقارية وصور لوثائق العقارات وما تم بالاستئناف رقم ٢٠١٩/١٣٣٨ س.ح/٣.

وبجلسة ٢٠١٩/١٢/١١ حضر السيد الأستاذ/ سالم بدر الزايد. رئيس الدائرة.

وحضور السيد/ رضا محمد الغنام أمين السر.

بالنداء: حضر أ/ يوسف الصانع عن المدعي وقدم حافظة وطلب أجل لتقديم التصرفات وحضر أ/ فهد المنير عن المدعي عليهم () وطلب أجل للرد وحضر أ/ أحمد صقر عن الحكومة وطلب أجلاً للإطلاع.

لذلك

جلسة ٢٠٢٠/١/١٥ ليقدم المدعي شهادات بالتصرفات العقارية وصرح.

وبجلسة ٢٠٢٠/١/١٥ حضر السيد الأستاذ/ سالم بدر الزايد. رئيس الدائرة.

وحضور السيد/ رضا محمد الغنام. أمين السر.

- بالنداء:

حضر أ/ يوسف الصانع والمدعي وقدم حافظة وطلب الاستمرار، وحضرت أ/ مريم السعيد عن المدعي عليه ، وحضر أ/ أحمد صقر عن الحكومة وطلب إخراجه بلا مصاريف والحاصل عن المدعي عليهم قدمت مذكرة وحافظة وصممت.

تابع الحكم في القضية

٤٢

لذلك

جلسة ٢٩/١/٢٠٢٠ للحكم.

وبجلسة ٢٩/١/٢٠٢٠ حضر السيد الأستاذ/ سالم بدر الزايد. رئيس الدائرة.

وحضور السيد/ رضا محمد الغnam. أمين السر.

حكت المحكمة بتحديد يوم الأربعاء الموافق ١/٤/٢٠٢٠ الساعة التاسعة صباحاً لبيع:-

١ - عقار الوثيقة رقم ٢٠٠٠/٢٤٦٠ الكائن بمنطقة قطعه رقم ٨ - من المخطط رقم م/٣٣٧٧٨ ومساحته ٥,٥٦٢ م٢ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسى قدره ٣٩٠٠٠ د.ك.

٢ - عقار الوثيقة رقم ١٩٩٨/٩٢٦٥ الكائن بمنطقة قطعه رقم ٧ - من المخطط رقم م/٣٣٧٧٨ ومساحته ٥٥٠ م٢ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسى قدره ٢٨٠٠٠ د.ك.

٣ - عقار الوثيقة رقم ٢٠٠١/٢٢٨٠ الكائن بمنطقة ضاحية رقم ١٠٥ - قطعه رقم ٤ - من المخطط رقم م/٣٦٩٨٣ ومساحته ٦٠,٣٩٩ م٢ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسى قدره ٣٥٠٠٠ د.ك.

وتجرى المزايدة في القاعة ٤٨ بالطابق الثاني بقصر العدل ويتحمل الراسي عليه المزاد مصاريف إجراءات قدرها (٢٠٠ د.ك) "مائة دينار كويتي" وأتعاب الخبير ومصاريف الإعلان والنشر في الصحف اليومية فضلاً عن الملحقات في حال البيع بالمزاد العلني، وعلى المدعي ومن يشاء من الخصوم إقامة الاعلان والنشر في احدى الصحف اليومية على نفقتهم مؤقتاً وذلك قبل خمسة عشر يوماً من اليوم

تابع الحكم في القضية: ٢٠١٩/٩٠ بيوع/٢.

٤٥

وبجلسة ٢٠٢٠/٩/٢ بحضور السيد الأستاذ/ سالم بدر الزايد. رئيس الدائرة.

أمين سر الجلسة.

وحضور السيد/ رضا محمد الغنام.

بالنداء: حضرت أ/ مريم الداود عن المدعي وطلبت أجل والتصريح بالتصوير وحضر أ/ محسن الصانع عن المدعي أيضاً وصمم على طلباته وحضر أ/ خالد الكندي عن المدعي عليهم جميعاً وقدم مذكرة وحافظة وصمم وحضر أ/ ماجد المطيري عن الحكومة وطلب أجل للإطلاع.

لذلك

للحكم لجنة ٢٠٢٠/٩/٢٣

وبجلسة ٢٠٢٠/٩/٢٣ بحضور السيد الأستاذ/ سالم بدر الزايد. رئيس الدائرة.

أمين سر الجلسة.

وحضور السيد/ رضا محمد الغنام.

حكمت المحكمة بوقف دعوى البيوع تعليقاً لحين الفصل في الطعن بالتمييز رقم ٢٠١٩/٣٢٢١.

وبجلسة ٢٠٢٢/١١/٣ بحضور السيد الأستاذ/ محمد ناصر النويت رئيس الدائرة.

أمين سر الجلسة.

وحضور السيد/ أمير سليمان يحيى.

بالنداء: حضر أ/ ناصر الصانع عن المدعين وطلب الاستمرار في إجراءات البيع وحضرت أ/ نهلة الشمالي عن المدعي عليهم جميعاً وصممت على الطلبات، حضر أ/ مبارك العنزي عن المدعي عليه خالد عبدالمشكور وطلب الاستمرار في إجراءات البيع، حضر أ/ مسفر عن الحكومة وطلب أجلأ.

لذلك

تابع الحكم في القضية:

٤٦

لجلسة ٢٠٢٢/١/٢٦ لضم الملف رقم

وبجلسة ٢٠٢٢/١/٢٦ بحضور السيد الأستاذ/ محمد ناصر النويت رئيس الدائرة.

أمين سر الجلسة. وحضور السيد/ أمير سليمان يحيى.

بالنداء: حضر أ/ بدر الرشيدى عن المدعى عليهم وصمم على الطلبات، حضر أ/ نواف العنزي عن المدعى عليه ، حضرت أ/ إسراء الحداد عن المدعى صمممت على الطلبات.

لذلك

لجلسة ٢٠٢٢/٢/٢ للحكم.

وبجلسة ٢٠٢٢/٢/٢ حكمت المحكمة: بتحديد يوم الأربعاء الموافق ٢٧/٤/٢٢
الساعة التاسعة صباحاً لبيع:

- عقار الوثيقة رقم ٢٤٦٠/٢٠٠٠ الكائن بمنطقة قسيمة رقم ٢٩٥ قطعة رقم ٨ من المخطط رقم م/٣٣٧٧٨ ومساحته ٥٦٢,٥٠ م٢، وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسى مقداره ثلاثة وعشرون ألف دينار كويتى ٣٩٠٠٠ د.ك.

- عقار الوثيقة رقم ٩٢٦٥/١٩٩٨ الكائن بمنطقة قسيمة رقم ٣٧٥ قطعة رقم ٧ من المخطط رقم م/٣٣٧٧٨ ومساحته ٥٥٠ م٢، وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسى مقداره مئتان وثمانون ألف دينار كويتى ٢٨٠٠٠ د.ك.

- عقار الوثيقة رقم ٢٣٨٠/٢٠٠١ الكائن بمنطقة ضاحية قطعة رقم ٤ من المخطط رقم م/٣٦٩٨٣ ومساحته ٣٩٩,٦٠ م٢، وذلك بالمزاد العلنى بثمن أساسى مقداره ثلاثة وخمسون ألف دينار كويتى ٣٥٠٠٠ د.ك.

وتجرى المزايدة في القاعة ٤٨ بالطابق الثاني بقصر العدل، ويتحمل الراسي عليه المزاد

تابع الحكم في القضية

٤٧

الإعلان والنشر في الصحف اليومية، فضلاً عن الملحقات في حال البيع بالمزاد العلني، وعلى المدعي إتمام الإعلان والنشر في إحدى الصحف اليومية على نفقته مؤقتاً، وذلك قبل خمسة عشر يوماً من اليوم المحدد للبيع، وعلى إدارة الكتاب الإعلان والنشر في الجريدة الرسمية.

وبجلسة ٢٠٢٢/٤/٢٧ بحضور السيد الأستاذ/ محمد ناصر النويبيت رئيس الدائرة.

أمين سر الجلسة. وحضور السيد/ أمير سليمان يحيى.

بالنداء: حضر أ/ عبدالعزيز المضياني عن المدعي ، حضر أ/ يوسف الصانع عن المدعي وقدم حافظة مستندات، حضر أ/ مقبل العازمي عن المدعي عليهم وطلب وقف إجراءات البيع للصلح، حضر أ/ سعيد الهاجري عن الحكومة وطلب إخراجهم من الدعوى بلا مصاريف، حضرت أ/ المدعي عليهم بشخصهم والمحكمة انتدبت أمين سر الجلسة لتلاؤ الإعلان نظراً لاختلاف مندوب التنفيذ عن الحضور المنصور بجريدة الكويت اليوم العدد رقم ١٥٧٩ الصادر بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٣

العقار الأول وقد رسى المزاد عن المتزايد الأول عبدالحميد العنزي وهو أعلى عطاء وقابلته المحكمة بمبلغ ٦٦٠٠٠ د.ك وهو وكيل عن مني جاسم الحمد ، العقار الثاني وقد رسى المزاد على المتزايد السابع ناصر الجوسري بأعلى عطاء قابلته المحكمة بمبلغ ٥٣٠٠٠ د.ك.

العقار الثالث وقد رسى المزاد على المتزايد السابع فارس المباكري بأعلى عطاء ٥٣٥٠٠ د.ك.

لذلك

لجلسة ٢٠٢٢/٥/١١ لسداد باق. مبلغ المزاد.

تابع الحكم في القضية:

٨

وبجلسة ٢٠٢٢/٥/١١ بحضور السيد الأستاذ/ محمد ناصر النوبت رئيس الدائرة.

أمين سر الجلسة.
وحضور السيد/ أمير سليمان يحيى.

بالنداء: حضر أ/ عدنان أبل عن المدعى وصمم على الطلبات، وحضر أ/ مسفر المضيان عن الحكومة وطلب إثبات دين البنك وطل إخراجهم من الدعوى بلا مصاريف، حضر أ/ عبدالحميد العنزي الراسي عليه المزاد وطلب القضاء برسو المزاد.

لذلك

لجلسة ٢٠٢٢/٥/١٨ للحكم.

وحيث أن المحكمة قررت حجز الدعوى للحكم ليصدر بجلسة اليوم.

وحيث أن المتزايدين قد أودعوا كامل الثمن فضلاً عن الملحقات وحيث إنه من المقرر قانوناً أن الحكم بإيقاع البيع في التنفيذ العقاري لا يعتبر حكماً بالمعنى المفهوم

للأحكام إنما هو عقد بيع ينفذ جبراً بين مالك العقار المنفذ عليه وبين المشتري الذي تم إيقاع البيع عليه.

(نقض مصري ٢٧/٦/١٩٨٦ طعن ٢١٣٦ س ٥٢ ق) وأنه ليس حكماً بالمعنى المفهوم للأحكام.

(نقض مصري ١١/١١/١٩٨٦ طعن ١٦٧٦ س ٥٢ ق)

وحيث أنه متى كان ما تقدم فإنه يتعمّن الحكم بإيقاع البيع على الراسي عليهم المزاد والذين قبلت المحكمة عطائهم بمحضر جلسة ٤/٢٦/٢٠٢٢ مع إلزام

الحائز للعقار تسليمهم للراسى عليهم المزاد وفقاً للمادتين ٢٧٤ و ٢٧٦ من قانون المراقبات.

فهذه الأسباب

حكمت للحكم: - ١- برسو المزاد العلنى لعقار الوثيقة رقم ٢٠٠٠/٢٤٦٠ الكائن في منطقة قطعة ٨ قسمية ٢٩٥ من المخطط رقم م/ ٣٣٧٧٨ ومساحته ٥٦٢,٥ م، على/ منى جاسم الحمر، لقاء مبلغ مقداره/ ٦٦٠٠٠ د.ك "ستمائة وستين ألف دينار كويتي - فضلاً عن الملحقات وعلى الحائز للعقار تسليمه للراسى عليه المزاد وعلى إدارة التسجيل العقاري وبلدية الكويت إتمام إجراءات نقل ملكية العقار بحالته.

- ٢- برسو المزاد العلنى لعقار الوثيقة رقم ١٩٩٨/٩٢٦٥ الكائن في منطقة قطعة ٧ قسمية ٣٧٥ من المخطط رقم م/ ٣٣٧٧٨ ومساحته ٥٥٠ م، على/ ناصر محمد الجويسي، لقاء مبلغ مقداره/ ٥٣٠٠٠ د.ك "خمسمائة وثلاثين ألف دينار كويتي - فضلاً عن الملحقات وعلى الحائز للعقار تسليمه للراسى عليه المزاد وعلى إدارة التسجيل العقاري وبلدية الكويت إتمام إجراءات نقل ملكية العقار بحالته.

- ٣- برسو المزاد العلنى لعقار الوثيقة رقم ٢٠٠١/٢٣٨٠ الكائن في منطقة قطعة ٤ قسمية ١٠٥ من المخطط رقم م/ ٣٦٩٨٣ ومساحته ٣٩٩,٦٠ م، على/ فارس جاسم المباركى، لقاء مبلغ مقداره/ ٥٣٥٠٠ د.ك "خمسة وثلاثين ألف دينار كويتي - فضلاً عن الملحقات وعلى الحائز للعقار تسليمه للراسى عليه المزاد وعلى إدارة التسجيل العقاري وبلدية الكويت إتمام إجراءات نقل ملكية العقار بحالته.

رئيس الدائرة

أمين السر



نموذج : ٢/١٦٩

باسم صاحب السمو أمير دولة الكويت
الشيخ نواف الأحمد الصباح
المحكمة الكلية
الدائرة : بيع / ٢

بالجلسة المنعقدة علناً بالمحكمة الكلية في يوم : ٢٠٢٢/٢/٢

القاضى : محمد النويت
أمين السر : د/ أمير سليمان
برئاسة الأستاذ : وحضور السيد:

صدر الحكم الآتي

في القضية رقم:
الآلي للقضية
المرفوعة من:
ضـ

٧. مدير إدارة التسجيل العقاري والتوثيق بصفته

الأسباب

بيان المعرفة والإطلاع على الأوراق

حكمت المحكمة: بتحديد يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٢/٤/٢٧ الساعة التاسعة صباحاً لبيع:

- عقار الوثيقة رقم ٢٩٥ قطعة رقم ٢٠٠٠/٢٤٦٠ الكائن بمنطقة فسيمة رقم ٣٣٧٧٨ ومساحته ٥٦٢,٥٠ م٢، وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسى مقداره ثلاثة وتسعم ألف دينار كويتى د.ك. ٣٩٠٠٠.

الصـ

- عقار الوثيقة رقم ٣٧٥ قطعة رقم ٧ من المخطط
رقم م/٣٣٧٧٨ ومساحته ٥٥٠ م٢، وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسى مقداره مئتان وثمانون ألف
دينار كويتى ٢٨٠٠٠ د.ك.

- عقار الوثيقة رقم ١٠٥ قطعة رقم ٢٠٠١/٢٣٨٠ الكائن بمنطقة صاحبة
٤ من المخطط رقم م/٣٦٩٨٣ ومساحته ٣٩٩,٦٠ م٢، وذلك بالمزاد العلنى بثمن أساسى مقداره
ثلاثمائة وخمسون ألف دينار كويتى ٣٥٠٠٠ د.ك.

وتجري المزايدة في القاعة ٤٨ بالطابق الثاني بقصر العدل، ويتحمل الراسى عليه المزاد مصاريف
إجراءات قدرها ٢٠٠ د.ك "مائتي دينار كويتى"، وأتعاب الخبير ومصاريف الإعلان والنشر في
الصحف اليومية، فضلاً عن الملحقات في حال البيع بالمزاد العلنى، وعلى المدعي إتمام الإعلان
والنشر في إحدى الصحف اليومية على نفقة مؤقتاً، وذلك قبل (خمسة عشر يوماً من اليوم المحدد
للبيع، وعلى إدارة الكتاب الإعلان والنشر في الجريدة الرسمية.

القاضي

أمين السر